

أسوار المعرفة - الصوم من صحيح البخاري(47) السوak الرطب

واليابس للصائم

خالد المصلح

باب السوak الرطب واليابس للصائم ويدرك عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم ما لا احصي او اعد. وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسوak عند كل وضوء. ويروى نحوه عن جابر -

00:00:00

وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من غيره. وقالت عائشة عن النبي صلى الله عليه مطهرة لفم مرضاة للرب. وقال عطاء وقتادة يبتلع ريقه -

00:00:24

عن عطاء ابن يزيد عن حمران رأيت عثمان رضي الله تعالى عنه توضاً فافرغ على يديه ثلاثاً ثم تممضض واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثاً ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلاثة -

00:00:43

ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى ثلاثة ثم اليسرى ثلاثة ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو وضؤي هذا ثم قال من توضاً ووضؤي هذا ثم يصلي ركعتين لا يحدث نفسه فيهما بشيء -

00:01:03

الا غفر له ما تقدم من ذنبه باب السوak الرطب واليابس للصائم اي اثر اي التفريق بين السوak الرطب واليابس للصائم واثر ذلك على الصيام وقد تقدمت الاشارة الى قول من يقول بالتفريق بين الرطب واليابس فيجيز استعمال اليابس للصائم دون الرطب لما في الرطوبة من آآ -

00:01:23

آآ خشية افساد الصوم بدخول ما يتحلل او ما يكون في فمه من اثر السوak قال رحمة الله ويدرك عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم ما لا احصي او اعد -

00:01:50

وهذا الاثر ظعنه جماعة من اهل العلم ولا بأس باسناده وهو دليل على عدم التفريق بين اول النهار وآخره وقد آآ اشار البخاري الى ضعفه حيث قال ويدرك وقالت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم السوak مطهرة لفم لفم مرضاة للرب. ولم يفرق في ذلك بين الصائم وغيره -

00:02:06

وكذلك الاحاديث الاخرى التي فيها اه استياكه صلى الله عليه وسلم وامرها بالاستوak للصلة او الوضوء في قوله لولا انا قال امتي لامرهم بالسوak عند كل وضوء. وقال عطاء وقتادة يبتلع ريقه آآ اي الصائم آآ في السوak -

00:02:30

قد تقدم دون تفريق بين رطب ويابس. وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسوak عند كل وضوء. ويروى نحوه عن جابر اي نحو هذا الحديث وزيد ابن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من غيره. ظاهر كلام المصنف رحمه -

00:02:50

الله انه لا فرق بين السوak الرطب واليابس للصائم وانه يجوز له استعمال هذا وذاك وذكرت انه اذا وجد في فمه طعم للسوak الرطب فاسلم له وبعد عن الاشكال ان لا يبتلعيه. اما من حيث الاصل السوak آآ السوak لا بأس به للصائم في اول النهار وفي اخره. واستدل -

00:03:10

ذلك ايضا بما جاء في حديث عثمان رضي الله عنه انه توظأ فافرغ على يديه ثلاثاً آآ وتمظمظ واستنشق واستنثر وهو اخراج الماء من جذب الماء واخراجه من الانف الى اخر ما ذكر في صفة الوضوء -

00:03:35

والشاهد فيه الشاهد فيه انه تممضض ومعلوم ان المضمضة سيبقى من اثرها في الفم شيء في فم الصائم شيء ولم يأمره الشارع في التخلص عن هذا الذي في جوفه او المبالغة في طلب عدم بقاء شيء في 00:03:55 - آآ في فمه من اثر المضمضة - 00:04:14